



الوقائع العراقية

وهقايعى عيراقى

الجريدة الرسمية لجمهورية العراق
رؤتامةى قهرمى كؤمارى عيراقى

محتويات
العدد
٤٥٢٠

- قرارات صادرة عن مجلس النواب رقم (٢) و (٣) و (٤) و (٥) و (٦) و (٧) لسنة ٢٠١٨ .
- تعليمات رقم (١٠) لسنة ٢٠١٨ التعديل الثاني لتعليمات التعيين على الدرجات الوظيفية الناتجة عن حركة الملاك رقم (٤) لسنة ٢٠١٨ والصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٠٣) لسنة ٢٠١٨ .

السنة الستون
سالى شهسته مين

١٨ ربيع الأول ١٤٤٠هـ / ٢٦ تشرين الثاني ٢٠١٨ م
١٨ ربيعى بهكه ١٤٤٠ ك / ٢٦ تشرينى دووم ٢٠١٨ ز

العدد ٤٥٢٠
ژماره ٤٥٢٠



الفهرس

الصفحة	الموضوع	الرقم
قرارات		
١	قرار صادر عن مجلس النواب	٢
٢	قرار صادر عن مجلس النواب	٣
٣	قرار صادر عن مجلس النواب	٤
٤	قرار صادر عن مجلس النواب	٥
٥	قرار صادر عن مجلس النواب	٦
٧	قرار صادر عن مجلس النواب	٧
تعليمات		
٨	التعديل الثاني لتعليمات التعيين على الدرجات الوظيفية الناتجة عن حركة الملاك رقم (٤) لسنة ٢٠١٨ والصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٠٣) لسنة ٢٠١٨	١٠



قرارات

قرار نيابي

مجلس النواب

رقم (٢) لسنة ٢٠١٨

قرر مجلس النواب بجلسته الأولى المنعقدة بتاريخ ١٥/أيلول/٢٠١٨ من الفصل التشريعي الأول/ السنة التشريعية الأولى/ الدورة الانتخابية الرابعة واستناداً إلى أحكام المادة (٥٥) من الدستور ما يأتي:

انتخاب السيد محمد ريسان الحلبوسي رئيساً لمجلس النواب بالاقتراع السري بأغلبية (١٦٩) عضواً من مجموع (٢٩٨) .

محمد الحلبوسي

رئيس مجلس النواب



قرارات

قرار نيابي

مجلس النواب

رقم (٣) لسنة ٢٠١٨

قرر مجلس النواب بجلسته الأولى المنعقدة بتاريخ ١٥/أيلول/٢٠١٨ من الفصل التشريعي الأول/ السنة التشريعية الأولى/ الدورة الانتخابية الرابعة واستناداً إلى أحكام المادة (٥٥) من الدستور ما يأتي:

انتخاب السيد حسن كريم مطر الكعبي نائباً أول لرئيس مجلس النواب بالاقتراع السري بأغلبية (٢١٠) عضواً من مجموع (٢٨١) .

محمد الحلبوسي

رئيس مجلس النواب



قرارات

قرار نيابي

مجلس النواب

رقم (٤) لسنة ٢٠١٨

قرر مجلس النواب بجلسته الأولى المنعقدة بتاريخ ١٦/أيلول/٢٠١٨ من الفصل التشريعي الأول/ السنة التشريعية الأولى/ الدورة الانتخابية الرابعة واستناداً إلى أحكام المادة (٥٥) من الدستور ما يأتي:

انتخاب السيد بشير خليل توفيق حداد نائباً ثانياً لرئيس مجلس النواب بالاقتراع السري بأغلبية (١٨٥) عضواً من مجموع (٢٨٢) .

محمد الحلبوسي

رئيس مجلس النواب

قرارات

قرار نيابي

مجلس النواب

رقم (٥) لسنة ٢٠١٨

قرر مجلس النواب بجلسته الثامنة المنعقدة بتاريخ ١٥/تشرين الأول/٢٠١٨ من الفصل التشريعي الأول/ السنة التشريعية الأولى/ الدورة الانتخابية الرابعة واستناداً إلى أحكام المادة (٥٩/ثانياً) من الدستور ما يأتي:

١. تسمية اللجان النيابية الدائمة في مجلس النواب وعلى النحو الآتي :

١	لجنة العلاقات الخارجية	١٠	لجنة العمل والشؤون الاجتماعية	١٩	لجنة شؤون الاعضاء والتطوير البرلماني
٢	اللجنة القانونية	١١	لجنة الصحة والبيئة	٢٠	لجنة المساءلة والعدالة
٣	اللجنة المالية	١٢	لجنة الاوقاف والشؤون الدينية	٢١	لجنة الشهداء والضحايا والسجناء السياسيين
٤	لجنة النزاهة	١٣	لجنة الثقافة والاعلام	٢٢	لجنة شؤون العشائر
٥	لجنة الامن والدفاع	١٤	لجنة السياحة والآثار	٢٣	لجنة المرأة والاسرة والطفولة
٦	لجنة حقوق الانسان	١٥	لجنة التربية	٢٤	لجنة المرحلين والمهجريين والمغتربين والنازحين
٧	لجنة النفط والطاقة والثروات الطبيعية	١٦	لجنة التعليم العالي والبحث العلمي	٢٥	لجنة الشباب والرياضة
٨	لجنة الاقتصاد والاستثمار	١٧	لجنة الزراعة والمياه والاهوار	٢٦	لجنة الاقاليم والمحافظات غير منتظمة بأقليم
٩	لجنة الخدمات الاعمار	١٨	لجنة مؤسسات المجتمع المدني	٢٧	لجنة التخطيط الاستراتيجي ومتابعة البرنامج الحكومي

٢. تعديل المادة (٧٣) من النظام الداخلي وعلى النحو الآتي : (تتكون كل لجنة من اللجان النيابية الدائمة من عدد من الاعضاء لا يقل عن (٧) اعضاء ولا يزيد على (١٩) عضواً) .

محمد الحلبوسي

رئيس مجلس النواب

قرارات

قرار نيابي

مجلس النواب

رقم (٦) لسنة ٢٠١٨

قرر مجلس النواب بجلسته التاسعة المنعقدة بتاريخ ٢٤/تشرين الأول/٢٠١٨ من الفصل التشريعي الأول/ السنة التشريعية الأولى/ الدورة الانتخابية الرابعة واستناداً إلى أحكام المادة (٧٦/رابعاً) من الدستور ما يأتي:

١. الموافقة على المنهاج الوزاري (٢٠١٨ - ٢٠٢٢) مع ملاحظات السيدات والسادة النواب .
٢. الموافقة على السيد (ثامر عباس غضبان الغضبان) نائباً لرئيس مجلس الوزراء لشؤون الطاقة ووزيراً للنفط .
٣. الموافقة على السيد (فؤاد محمد حسين بكي) نائباً لرئيس مجلس الوزراء لشؤون الاقتصاد ووزيراً للمالية .
٤. الموافقة على السيد (نعيم ثجيل يسر الربيعي) وزيراً للاتصالات .
٥. الموافقة على السيد (بنكين عبد الله ريكاني) وزيراً للاعمار والاسكان .
٦. الموافقة على السيد (محمد هاشم عبد المجيد) وزيراً للتجارة .
٧. الموافقة على السيد (محمد علي الحكيم) وزيراً للخارجية .
٨. الموافقة على السيد (صالح حسين جبر) وزيراً للزراعة .
٩. الموافقة على السيد (صالح عبد الله احمد) وزيراً للصناعة .
١٠. الموافقة على السيد (باسم عبد الزمان مجيد الربيعي) وزيراً للعمل والشؤون الاجتماعية .
١١. الموافقة على السيد (احمد رياض طالب العبيدي) وزيراً للشباب والرياضة .
١٢. الموافقة على السيد (لؤي حميد جواد الخطيب) وزيراً للكهرباء .
١٣. الموافقة على السيد (علاء عبد الصاحب العلوان) وزيراً للصحة والبيئة .



قرارات



١٤ . الموافقة على السيد (جمال عباس محسن العادلي) وزيراً للموارد المائية .

١٥ . الموافقة على السيد (عبد الله لعيبي المالكي) وزيراً للنقل .

محمد الحلبوسي
رئيس مجلس النواب



قرارات



قرار نيابي

مجلس النواب

رقم (٧) لسنة ٢٠١٨

قرر مجلس النواب بجلسته الثانية عشر المنعقدة بتاريخ ١٠/تشرين الثاني/٢٠١٨ من الفصل التشريعي الأول/ السنة التشريعية الأولى/ الدورة الانتخابية الرابعة واستناداً إلى أحكام المادة (٥) من قانون التعديل الثالث للانتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣م المعدل، وبالنظر لاكتمال التحقيق مع مجلس المفوضين وانتهاء عمل القضاة المنتدبين ما يأتي:

استئناف عمل مجلس المفوضين والمدراء العامين المشكل بموجب قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧م المعدل .

محمد الحلبوسي

رئيس مجلس النواب

قرارات

قرار

مجلس الوزراء

رقم (٤٠٣) لسنة ٢٠١٨

قرّر مجلس الوزراء بجلسته الاعتيادية الحادية والأربعين والمنعقدة بتاريخ ٢٣/١٠/٢٠١٨ ،
ما يأتي :

الموافقة على اصدار التعليمات رقم (١٠) لسنة ٢٠١٨ ، تعليمات التعديل الثاني لتعليمات
التعيين على الدرجات الوظيفية الناتجة عن حركة الملاك رقم (٤) لسنة ٢٠١٨ ، استناداً إلى
أحكام المادة (٨٠/البند ثالثاً) من الدستور والمادة (١١/ثالثاً/ج) من قانون الموازنة العامة
الاتحادية للسنة المالية / ٢٠١٨ .

د. مهدي مُحسن العلق

الأمين العام لمجلس الوزراء وكالةً

٢٠١٨/١٠/٢٤

استناداً إلى أحكام البند (ثالثاً) من المادة (٨٠) من الدستور والمادة (١١ / ثالثاً / ج) من قانون الموازنة العامة الاتحادية رقم (٩) لسنة ٢٠١٨ .
صدرت التعليمات الآتية :-

رقم (١٠) لسنة ٢٠١٨

تعليمات التعديل الثاني لتعليمات التعيين على الدرجات الوظيفية
الناجمة عن حركة الملاك رقم (٤) لسنة ٢٠١٨

المادة -١- تعدل أحكام المادة (ثالثاً/٢،٣) لتقرأ بالشكل الآتي :-

المادة (ثالثاً/٢): تقبل طلبات التعيين لاشغال الوظائف الشاغرة المعن عنها على وفق نموذج استمارة طلب الدخول للخدمة المرافق ربطاً خلال مدة لا تزيد عن (٢٠) عشرين يوماً من تأريخ نشر الإعلان في الصحيفة .

المادة (ثالثاً/٣): إذا كان من ضمن المؤهلات المطلوبة لاشغال الوظائف الشاغرة إيجاد مهنة معينة مثل الترجمة أو الضرب على آلة الطابعة فللوزير المختص أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة أن يجري اختبار تحريري للغرض المذكور بعد أن يجري الترشيح للتعين من بين الناجحين .

المادة -٢- تعدل المادة (خامساً/٢) لتقرأ بالشكل الآتي :-

المادة (خامساً/٢): تحدد نسبة لا تقل عن (١٥%) من الدرجات الوظيفية المستحدثة لغرض تعيين أصحاب الشهادات العليا .

المادة -٣- تعدل المادة (سادساً) لتقرأ بالشكل الآتي :-

المادة (سادساً): تعتمد المعايير المدرجة ادناه في تحديد المرشحين للتعين في الوظائف الشاغرة :-

أ. العقد :- يمنح المتعاقد مع مؤسسات الدولة قبل عام ٢٠١٦ درجتين عن كل سنة تعاقدية وبما لا يتجاوز (٢٥) درجة .

ب. يمنح الأجير اليومي والمتطوع للعمل درجة عن كل سنة وبما لا يتجاوز (٢٥) درجة.

ج. معدل التخرج :-

- امتياز ٢٥ درجة
- جيد جداً ٢٠ درجة
- جيد ١٥ درجة
- متوسط ١٠ درجات
- مقبول ٥ درجات

د. سنة التخرج :- تمنح درجة واحدة عن كل سنة تخرج وبما لا يزيد عن (٥) درجات .

هـ. الحالة الزوجية :-

- متزوج والزوج غير معين أو أرمل أو مطلق وله أولاد (١٠) درجة .
- متزوج والزوج غير معين وليس له أولاد (٥) درجة .
- إن عدم منح غير المتزوج أي درجة لا يعني استبعاده من المنافسة .

المادة -٤- تعدل المادة (سابعاً) لتقرأ بالشكل الآتي :-

المادة (سابعاً): للوزير المختص أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة أن يجري اختبار تحريري أو عملي ويتم الترشيح للتعين من بين الناجحين بحسب معدل النجاح في الاختبار ويمنح الناجحون درجات إضافية بما لا يزيد على (١٠) درجة .

المادة -٥- تنفذ هذه التعليمات من تاريخ صدورهما وتتحمل الجهات ذات العلاقة المسؤولية القانونية كاملةً عن أي حالات تعين تتم خلافاً لأحكامها .

د. حيدر العبادي

رئيس مجلس الوزراء

٢٠١٨/١٠/٢٣